

اشارة

من الكاف وافاتنا الروحان في شاع البيه
وقد جا بالصرف وامر يا بالانزل ففعلت
والشاع للزوج وتحت من المشل المران كان
جاو بالصوف ولم ياسر بالانزل ففعلت
فالشاع للمرارة وتحت شحة الشوف للرجال
ان كان لا يفرق امرها اولم ياسر هاهنا

الذي انقله عن الشيخ

انضاف من مجمع التتحيات
من واه هذه الوعاة قبل الارسى يكون علماء الله
القيمة اخري من ظلمات المحلة اكرمنا بتو الفهم
الله انج علينا الجوار فضلاء ومير علينا خولنا راجلا
برحملة يا ارحم الراحمين

كتاب الوقايه

من نقد الحنفية وملك مدح حسن بن محمد علي بلوچ
كتار لونا ملض من اعاد ذكره ساهبه
ولو موت حوامه بقدر لصل المتحملا

Handwritten text in Arabic script, including a large watermark in the center. The text is dense and covers most of the right page.

قام غارهم حتى الامن لا يسمع لولا ان له وولاء مام
 ان ينقل وقت الفخا لا حنا فيقول من فنار فيلا ولد
 سلبه وشرية جعلت لكم النوع بعد الحمد لا
 بعد الاحرار هذا الامن الحمد وسلبه مام حتى
 مولى وما عليه وهو للكد ان لم ينقل باب اسلا
 الكفارة داسي بعضهم بقضا واحد وما لهم بغير
 نذ بهم وعلبوا عابنا واحرزوه بدارهم ملكه
 لا حونا ومدنونا واهولنا وما كنا وعبدا بقاوان
 اخذوه وملكك بالغابة حقهم وما هو ملكهم ومن

وارجو ان يكون هذا هو
 الذي مر في نسخة اخرى
 من نسخة اخرى

وحدثنا ما له اخذه بلا شيء ان لم يقم وبالفتح
 ان قيمه وبالتمن ان شدة منهم تا حروان اخذ
 ارش عبه مفقوة فان اسعد فيهم كذا
 فلتشرب الاء قوله اخذه من الثاني بنسبه
 اخذه منه بالتعب وقد اخذ الاولة لا فلو ابق
 مناع فاحذ هما الكفار فاحذ هما منهم صراخذ
 العبد نجانا وغيره بالتمن وفتح عدم شدة
 مناع من هنا وارخذ دارهم بعد لهم اسم
 فحيا نا او ظهنا عليهم باب المساء من لا يتعرض

وارجو ان يكون هذا هو
 الذي مر في نسخة اخرى
 من نسخة اخرى

هو شدة من كذا
 وارجو ان يكون هذا هو
 الذي مر في نسخة اخرى
 من نسخة اخرى

وامرؤ ولأخطوب بسيف محمد بن رجل وامرأة ولأبنا
 بل محمد بن وكه للرجل والمرأة خنثى وثيابه أمتخت
 إن مثل ما أو الأختين بنت المال ثم تباين وإن ما قبل
 فهو بحال لم يفل ويتعم ولا تخضرتا هفتا من بيت
 وندب سميت قبرة ووضع الرجل بقرب الاء ما تم
 هو ثم المرأة الأضاي عليهم وإن تركه أبوه وأبنا لهم
 وذلك بن سهران وسند الشعيبي له نصف ذبيح
 ووزن ثلثين سبعة عند أبي يوسف في الذوق
 من الشئ من مد مدرة الله مسایل شتي

كتاب الاء خدس وإيما و ما يعرف به نكاح
 طلقه وبغيره وبغيره وقوله كلابيان ولاخذ
 وقالوا في معن فلا لكان إن امتد هكذا وعلم
 أشارت فاذ ذلك الأفلح وفي سنة مذ
 بوحته فيها مبيت وهي أقل تحريم واكل
 في الامتياز في الكتاب بعون الله
 ملك الخلق في الفقيد الحفيد
 عرب خض من طارفة الاء يد
 في نادر مخ من ٥٥٥٩